

القرار ذو الرقم « ٢١١ » والتاريخ ١٢/٦/١٤٢٣هـ

من توريث القاتل من تركة المقتول دون دينه، وغيره من الآراء.

ونظراً لأهمية الموضوع، وحاجته إلى مزيد من العناية بدراسته وبحثه، ومعرفة ما لدى وزارة العدل - ممثلة في المحاكم - بشأنه، فقد توالى دراسته في دورات المجلس، ذات الأرقام (٥٣ - ٥٤ - ٥٥ - ٥٦) للحصول على كافة المعلومات والآراء المتعلقة به.

وفي الدورة السابعة والخمسين لمجلس هيئة كبار العلماء التي انعقدت بمدينة الطائف ابتداءً من تاريخ ٨/٦/١٤٢٣هـ، استكمل المجلس دراسة هذا الموضوع بعد اطلاعه على البحوث المعدة فيه، وعلى مرئيات القضاة واختلافهم في المسألة، وتصنيف آراء القضاة الذين وردت إجاباتهم، ثم جرت مداوالات ومناقشات، رأى المجلس بعدها بالأكثرية توريث المتسبب في الحوادث من مورثه، ما لم تقم تهمة بتعجله موت مورثه، وتقدير ذلك راجع للقاضي.

وبالله التوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

هيئة كبار العلماء

رئيس المجلس

عبد العزيز بن عبد الله بن بن محمد آل الشيخ

| | | |
|---|--|--|
| صالح بن محمد اللحيدان | د/ عبد الله بن علي الركبان | د/ عبد الله بن محمد المطلق |
| د/ صالح بن فوزان الفوزان: غير موافق، وأرى أن المتسبب في قتل الخطأ لا يرث كما هو رأي الجمهور | عبد الله بن سليمان المنيع | عبد الله بن عبد الرحمن الغديان: متوقف |
| محمد بن عبد الله بن سبيل | حسن بن جعفر العثمي: أرى أن المتسبب في قتل الخطأ راجع نظر ذلك للقاضي) | عبد الله بن عبد الرحمن البسام: لم يحضر الدورة لمرضه |
| د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي | د/ عبد الله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ | محمد بن سليمان البدر: أرى أن النظر إلى الحاكم الشرعي |
| د/ عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان: نصن ما اتفق عليه في المجلس (من غير تهمة ولا تفريط) | محمد بن زايد آل سليمان | ديكر بن عبد الله أبو زيد: لم يحضر الدورة لمرضه |
| | د/ صالح بن عبد الله بن حميد | د/ أحمد بن علي سير المباركي |